



(تعميم)

الموضوع: منع خدمة التدليك (المساج)
بمرافق الإيواء السياحي.

المحترمين

السادة / مشغلي مرافق الإيواء السياحي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناءً على الجولات الرقابية التي تقوم بها الهيئة على مرافق الإيواء السياحي، تم ملاحظة قيام بعض المشغلين بتخصيص بعض الوحدات السكنية داخل المبنى لممارسة نشاط خدمة التدليك (المساج)، وحيث أنه تم رصد العديد من الممارسات غير النظامية. فإنه يمنع على مرافق الإيواء السياحي تقديم خدمة التدليك (المساج)، وعدم السماح بتسكين عمال مراكز المساج الخارجية في مرافق الإيواء السياحي. وكل من يخالف هذا التعميم ستطبق في حقه العقوبات المنصوص عليها في نظام السياحة، ويقتصر تقديم خدمة التدليك (المساج) في الفنادق المصنفة بفئة خمس وأربع نجوم، بعد حصولهم على التراخيص النظامية لتقديم هذه الخدمة من الجهات الحكومية ذات العلاقة.

الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني

